استقرت تسمية حقوق الإنسان اليوم في المعاهدات والاتفاقيات الدولية والدساتير والتشريعات الوطنية. حيث صنفت أصناف حقوق الإنسان متعددة ومتنوعة، لذا فقد تعددت الاصناف أو الطوائف أو المجموعات التي تقسم بموجبها هذه الحقوق، ولكثرة هذه التقسيمات وتشعبها، سنعرض لأبرزها، من حيث تصنيفها إلى حقوق سياسية وحقوق مدنية، ثم نعرض للتقسيم المنهجي المعاصر لهذه الحقوق.: تصنيفها إلى حقوق سياسية وحقوق مدنية اولاً: الحقوق السياسية: هي تلك الحقوق التي يقررها القانون للأفراد بوصفهم أعضاءاً في جماعة سياسية معينة، ومثالها حق الانتخاب وحق الترشيح للإنتخابات وحق تولي الوظائف العامة. وتتميز هذه الحقوق بأنها لا تثبت للأجانب بل للأشخاص الوطنيين حاملي جنسية الدولة فحسب لأنها حقوق تتعلق بالمشاركة في الحياة السياسية للبلد، ومن ثم فهي مما يمس تلك السيادة التي تنحصر ممارستها والمشاركة فيها لمواطني البلد فحسب. ثانياً: الحقوق المدنية هي الحقوق التي تثبت للأفراد خارج نطاق المشاركة السياسية، فهي تتقرر لهم تلازماً مع صفتهم الإنسانية، وتلازماً مع نشاطهم العادي في من ويلات الحرب التي - وفي خلال جيل واحد - قد جلبت على الإنسانية مرتين أحزاناً يعجز عنها الوصف)، ومما جاء في متن الميثاق مثلاً ( وجوب احترام الحقوق والحريات الأساسية للإنسان من دون تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين، ومن دون تفرقة بين الرجال والنساء)

مادة حقوق الإنسان
م.م منى محمد كاظم